

بناء شام سيتي سنتر، مبنى المكاتب، كفرسوسة، دمشق، هاتف +٩٦٣ ١١ ٢٣٨٨٨٠٠٠ فاكس +٩٦٣ ١١ ٢٢٤٨٥١٠ ص.ب. ٦٢٢٨، دمشق، سورية

## الإدارة العامة

التاريخ: 2018/04/15

الإدارة

حضرة الدكتور عبد الرزاق قاسم المحترم  
المدير التنفيذي لسوق دمشق للأوراق المالية

مرجعنا رقم : أ.ز.ب.د / د / 02 / 15.04.2018

تحية طيبة وبعد،

يتشرف بنك عودة سورية ش.م.م.ع بدعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية للمساهمين الذي سيتم عقده في يوم الأحد الواقع في 29/نيسان/2018 في دمشق، فندق فور سيزنز - قاعة لوفانت وذلك في تمام الساعة الثانية من بعد الظهر.

وفي حال عدم انعقد اجتماع الهيئة العامة العادية في تمام الساعة الثانية من بعد ظهر يوم الأحد الواقع في 29 نيسان 2018 لعدده اكتمال النصاب القانوني يمدد التسجيل إلى الساعة الثالثة من بعد الظهر لتنعقد هيئة عامة عادية جديدة في الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الأحد الواقع في 29 نيسان 2018.

لذا يرجى العمل على تزويدنا بأسماء الأشخاص المكلفين بحضور هذا الاجتماع من قبلكم، حيث تجدون مرفقاً نسخة عن جدول أعمال الهيئة العامة كما تم نشرها في الصحف اليومية أصولاً.

وتفضلوا بقبول الاحترام،

رقم: 550
التاريخ: 2018 / 4 / 15
سوق دمشق للأوراق المالية

الدكتور  
أنطوان الزير  
المدير العام  
بنك عودة سورية ش.م.م.ع  
BANK AUJER SYRIA  
PAMASCUS-SYRIA  
دمشق - سورية

جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة العادية لبنك عودة سورية ش.م.م. ع بتاريخ 29/نيسان/2018

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2017 وخطة العمل للعام 2018.
2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وفق تقرير الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2017
3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات واتخاذ القرار بشأنها .
4. اتخاذ القرار فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف.
5. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح والخسائر للعام 2017 وفق مقترح مجلس الإدارة.
6. بحث موضوع صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2018 واتخاذ القرار بشأنها.
7. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2017 واتخاذ القرار بشأنها.
8. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2017.
9. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2018 وتعيين تعويضاته .
10. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة و التعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.